إعداد الدكتورة فاطمة بومعزة قسم الحقوق
جامعة قالمة

الحماية الإقليمية لحقوق الانسان

أولا: النظام الأوروبي لحماية حقوق الانسان

يقصد بالنظام الأوروبي لحقوق الانسان مجموعة الجهود التي بذلتها الدول الأوروبية في إطار تنظيماتها الإقليمية من أجل ضمان احترام حقوق الانسان وحفظها ويمكن في هذا المجال أن نشير إلى الجهود التالية

1- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية: تم ابرامها في إطار المجلس الأوروبي سنة 1950 ودخلت حيز النفاذ سنة 1953 وهي مفتوحة لعضوية الدول الأعضاء في المجلس الأوروبي، نصت على حماية حقوق الانسان المدنية والسياسية فقط مع ملاحظة عدم حماية كل هذه الحقوق.

* تم إضافة العديد من البروتوكولات للاتفاقية يزيد عددها عن 15 بروتوكول منها ما أضاف حماية حقوق جديدة لم ترد في الاتفاقية، وتتمثل هذه البروتوكولات: 1-4-6-7-12-13، ومنها ما جاء من أجل تطوير آليات الحماية بموجب الاتفاقية.

* **آليات الحماية:** من أجل ضمان حسن تنفيذ الاتفاقية أنشئت محكمة ولجنة أوروبية لحقوق الانسان بالإضافة الى تكليف لجنة الوزراء في المجلس الأوروبي بمهمة الرقابة على التنفيذ.

أ- اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية: اختصت بالنظر في شكاوى وتبليغات الدول الأعضاء، وكذا الافراد والمنظمات غير الحكومية وجماعات الافراد شريطة أن تكون الدولة المبلغ ضدها قد وافقت على اختصاص اللجنة.

-تقوم اللجنة بدراسة الشكاوى ومحاولة الوصول إلى حل ودي فإذا فشلت ترسل تقرير الى لجنة الوزراء (ملاحظة الغيت اللجنة الأوروبية بعد صدور البرتوكول رقم 11).

ب - لجنة الوزراء: هيئة سياسية تابعة للمجلس الأوروبي تختص بمهام رقابية على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية وتتمثل مهامها في مراقبة مدى تنفيذ الأحكام الصادرة في المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان (وفي حال عدم عرض

القضية على المحكمة من قبل اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان تقرر لجنة الوزراء ما إذا كان هناك خرق أو لا لأحكام الاتفاقية).

ج ـ المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية: قبل اعتماد البروتوكول رقم (9) كانت المحكمة تتلقى القضايا من قبل الدول الأعضاء واللجنة الأوروبية لحقوق الانسان وبعد اعتماد البروتوكول 9 أصبح بإمكان الأفراد رفع شكواهم أمام المحكمة بشرط قبول الدولة الطرف ذلك.

-تغير الوضع تماما بعد صدور البروتوكول رقم 11 حيث ألغى اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان وأصبحت المحكمة هي الجهاز المكلف بتطبيق الاتفاقية ولها أن تتلقى وتدرس شكاوى الدول والأفراد والجماعات والمنظمات دون موافقة الدولة الطرف في الاتفاقية (اختصاص اجباري)، كما لها اختصاص استشاري يتعلق بتفسير أحكام الاتفاقية بناء على طلب من لجنة وزراء مجلس أوروبا.

2- الاتفاقيات الأوروبية الأخرى: تعتبر الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان والحريات الأساسية أهم اتفاقية وأساس النظام الأوروبي غير أنه توجد اتفاقيات أخرى لحماية حقوق الانسان نذكر منها:

-الميثاق الأوروبي الاجتماعي (1961- 1965) تضمن حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكولات الملحقة به وتم تعديله سنة 1996 في إطار المجلس الأوروبي.
- الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة غير الإنسانية أو المهنية (1989) في إطار المجلس الأوروبي أُلحق بها بروتوكولان سنة 1993.
- الاتفاقية الأوروبية بشأن حقوق الطفل (1996).
- ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (2000).